

يؤدي الى امور كلها فاسد وما أدى
الى الفاسد فهو فاسد بوضوحه انه لا يخلو
اما ان يقطع في الجملة على ان الخطي من هـ
المجتهدين مغفور له تقضين واما ان لا
يقطع على ذلك فان لم يقطع على ذلك فاجماع
المجتهدين القائلين بان على الفروع امارات
ينفع من ذلك ولين الصحابة ما كان ينكر
بعضهم على بعض في ذلك انكار من يجوز
انه من اهل النار وان كان غفرا له مقطوع
به لم يخل اما ان يكون المجتهد اذا اخطأ جوا
كونه محطيا ومحلا لغيره فغله او لا يجوز
ذلك فان لم يجوز ذلك لم يفتح تكليفه النظر
الذي هو في حكم الداهل عنه الا ان الداهل
التام لا تكليف عليه في حال سهو وذهول
ولا يجوز ان يستحق عقابا فيقال انه قد غفر

له وان

له وان كان جوا كونه محطيا ومحلا لبعض
ما يلزمه من النظر فلا يخلو اما ان يعلم انه في
تلك الحال مغفور له اخلا له بما اخل به من
النظر او لا يعلم ذلك محال ان يعلم ذلك لان هـ
المجتهد لا يبين المرتبة التي اذا انتهت اليها غفر
اخلا له بما بعدهما من النظر وذلك انه يعلم
انه ان اقتصر على اول النظر لم يغفر له الا خلا
بما بعده وليس مرتبة اولي بذلك من مرتبة ولا
تكن الإشارة الى ما يميز به بعض ذلك من بعض
مع كونه محورا في جميعها كونه محلا بنظر
يلزمه فغله وبعد فلو علم المجتهد انه مغفور
له اخلا له بالنظر كان ذلك اعزاله بالمعصية
لين تعريف الصغار اذا كان اعز عليها فتعرف
هذا المجتهد انه مغفور له بخطا واعز له وان
كان المجتهد الخطي انما يعلم في الجملة ان الخطي من